27 - حدثنا دعلج بن أحمد من أصل كتابه ثنا هشام بن علي ثنا عبد ا بن رجاء ثنا سعيد بن سلمة ثنا موسى عن عمران بن أبي أنس عن مالك بن أوس بن الحدثان عن أبي ذر أن رسول ا A قال Y في الإبل صدقتها وفي الغنم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البز صدقتها ومن دفع دنانير أو دراهم أو تبرا أو فضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها في سبيل ا فهو كنز يكوى به يوم القيامة كتبه من الأصل العتيق وفي البز مقيد